هذا اشرت بقولي في ديوان المدح النبوي الذي سميته نفحة القبول
في مدح الرسول من قصيدة هائية

كل النبيين والرسل الكرام اتوا نيابة عنه في تبليغ دعواه

فهو الرسول الى كل الخلائق في كل الدهور ونابت عنه اقواه

اعلم هذا خطاب عام لكل مريد معرفة الله تعالى وملائكته هذه المقدمة متضمنة لمعنى لا اله الا الله كما سيأتي ان شاء الله تعالى صدرها بقوله اعلم اقتداء بقول الله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله ان الحكم اي اثبات امر او نفيه العقلي اي المنسوب الى العقل وهو قوة نورانية ساكنة في الدماغ منبثة في مقدمه بالتخيل وفي وسطه بالتفكر وفي مؤخره بالحفظ ومن قال بانه في القلب لم يفرق بينه وبين الروح لانه لسانها ومظهرها في الدماغ والحق الفرق والمراد ان جميع ما يمكن ان يدركه العقل ينحصر انحصارا عقليا في ثلاثة اقسام من انحصار الكلي في جزئياته اذ كل واحد منها يسمى حكما عقليا الاول الوجوب الثاني الاستحالة والثالث الجواز وبيان الانحصار المذكور ان العقل اذا نظر في الاشياء اما ان لا يستقر فيه الا صورة وجود الشيء فقط بعد نظره في البراهين القطعية او لا يستقر فيه الا صورة عدم الشيء فقط بعد النظر المذكور او يستقر فيه صورة الوجود وصورة العدم معا على السوية في حق الشيء فالاول هو الواجب والثاني المستحيل والثالث الجائز واما القسم الرابع وهو ان لا يستقر فيه صورة وجود الشيء ولا صورة عدمه فليس من اقسام الحكم العقلي لان الحكم يستدعي محكوما عليه متصورا في العقل وهذا القسم الرابع غير متصور في العقل وجوده ولا عدمه فلا يدخل بالحصر المذكور فالواجب العقلي الواجب الشرعي وهو الذي يأثم تاركه ولا الواجب العرفي وهو الذي يحل تركه بالكلية ما اي حكم والمراد الادراك لا يتصور بالبناء للمعلوم فعل لازم يقال تصور الشيء اي صار ذا صورة بالبناء للمجهول فعل متعد الى من تصورت الشيء اي اوقعت صورة في ذهني في العقل وفي تلك القوة الاولى المثبتة في الدماغ

اما سابقة

اما سابقة بالقوة الثانية المفكرة ولاحقة الثالثة للحافظة ولا فهو مجاز من اطلاق الكل على الجزء عدمه فاعل يتصور اي نائب فاعله اي ما لا يصح عدمه ذا صورة في العقل او ما يجعل العقل عدمه ذا صورة فيه والمستحيل العقلي لا الشرعي وهو المقلب العين كالخمرة اذا صارت خلا ولا اللغوي وهو المصمل ما اي حكم وادراك لا يتصور اي يصير ذا صورة في العقل وجوده اي وجود ذلك الحكم والجائز العقلي لا الشرعي وهو المباح والصحيح ولا اللغوي وهو المار ويقال جاز اذا مر ما اي حكم يصح ان يوجد ويصح ان لم يوجد ويثبت ولم يقل يتصور كما قال في الواجب والمستحيل لعدم تصور منفيهما فكيف نفي التصور في عدم الثبوت بخلاف الجائز فانه لا نفي فيه في العقل الصحيح لا المختل كقول السوفسطائية وجوده تارة وهو فاعل يصح وعدمه تارة اخرى معطوف على الفاعل والمراد ما يقبل العقل صورت وجوده وصورة عدمه ولا يرد على تعريف الواجب ان المعطلة يتصور في عقولهم وجوده لان تصورهم ذلك انما كان بسبب قطع نظرهم عن الحجج والبراهين الموضوعة في الآفاق وفي انفسهم قال تعالى سنريهم آياتنا في الآفاق وفي انفسهم حتى يتبين لهم انه الحق وامامع البراهين المذكورة فلا تبقى صورة عدم الواجب ولا صورة وجود المستحيل وهو المراد ولا يرد على تعريف الجائز ان السوفسطائية لا يتصور في عقولهم وجوده وهم عقلا لان المراد العقل الصحيح هو النظر وعقولهم مناقضة لاعتقادهم ان الاشياء لا ثبوت لها بل هي منفية الثبوت ولا شك ان النفي حقيقة من الحقائق فلزم من نفي الاشياء ثبوتها وايضا لو كانوا يعتقدون نفي الاشياء على الحقيقة لما انحفظ عليهم وجودهم زمنا من الازمان بالاسباب العادية كالاكل والشرب والنوم واللبس ونحو ذلك فهم يأكلون ويشربون وينامون ويلبسون الثياب لتحفظ عليهم حياتهم فلولا اعتقادهم وجود هذه الاشياء كلها ما اعتبروا من ذلك ولا

Copyright © King Saud University